

Distr.

GENERAL

S/1999/813*

23 July 1999

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لجورجيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل، طيه، نص المبادئ الأساسية لتحديد المركز السياسي لأبخازيا في إطار دستور الدولة الجديد لجورجيا، التي اقترحتها حكومة جورجيا (انظر المرفق).

وسأكون ممتنًا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

(توقيع) بيتر شكهايدزي

السفير

الممثل الدائم

أعيد إصدارها لأسباب فنية.

*

المرفق

[الأصل: بالروسية]

المبادئ الأساسية لتحديد مركز أبخازيا في إطار الهيكل الجديد لدولة جورجيا

تعتبر تسوية النزاع في أبخازيا (جورجيا) إحدى المشاكل الأكثر أهمية ليس فقط على الصعيد السياسي بل أيضا على الصعيد الإنساني.

وإن عدم تسوية النزاع التي كانت لها عواقب وخيمة على الصعيد الإنساني بالنسبة إلى ٣٠٠ ٠٠٠ من السكان المسلمين، وأغلبيتهم من أهالي جورجيا الذين اضطروا إلى الفرار من المنطقة، فتظل بمثابة جرح ينزف وبؤرة توتر في جورجيا نفسها وخارج حدودها على حد سواء.

ونود في الوقت نفسه أن نؤكد من جديد على أنه لا يمكن إيجاد حل لهذه المشكلة المعقدة جدا إلا إذا توفرت لأبخازيا جميع الفرص لتحقيق التنمية السياسية والاجتماعية - الاقتصادية والثقافية على أن تكون دولة جورجيا الطرف الكفيل لذلك.

وبغية تحديد مركز أبخازيا، تستند جورجيا إلى العناصر الأساسية التالية:

(أ) عدم المساس بالسلامة الإقليمية لجورجيا داخل الحدود المعترف بها دوليا والقائمة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١؛

(ب) عدم المساس بالسلامة الإقليمية لأبخازيا وفقاً لحدود الجمهورية الأبخازية السابقة المستقلة داخل حدود جمهورية جورجيا السوفياتية الاشتراكية السابقة القائمة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

(ج) الإقرار بأنه يحق لأبخازيا، بوصفها من الأجزاء المكونة لدولة جورجيا الاتحادية، أن تمارس صلاحياتها في إطار الاتحاد؛

(د) ترسیخ حق الشعب الأبخازي في تنمية ثقافته وتقاليده العريقة في دستور جمهورية أبخازيا ودستور جورجيا ومراعاة الاعتبارات التاريخية في الحياة السياسية والاجتماعية لأبخازيا، وذلك

في إطار الاحترام التام وكفالة حقوق الفرد وحرياته بالنسبة لمجمل سكان أبخازيا المتعدد الإثنيات، وكفالة أن يشارك ممثلوه فعليا في أنشطة أجهزة الحكم الاتحادية.

واستنادا إلى العناصر المشار إليها أعلاه والتي تتعلق بمركز أبخازيا، يتم اقتراح المبادئ التالية:

١ - إن أبخازيا من الأجزاء المكونة للاتحاد القائم في جورجيا وتتمتع بأكبر درجة من وحدة الدولة والأراضي.

٢ - تمارس جمهورية أبخازيا سلطات مستقلة على المستويات التشريعية والتنفيذية والقضائية في الميادين التي يحددها دستور الدولة الاتحادية (جورجيا)، ودستور جمهورية أبخازيا واتفاق تحديد سلطات وصلاحيات أجهزة الحكم الاتحادية وأجهزة الحكم لجمهورية أبخازيا، وهو اتفاق ينبغي أن يتسم بطابع دستوري يكون له القوة القانونية العليا بعد دستور الدولة الاتحادية.

٣ - وتتمتع جمهورية أبخازيا بالحقوق السيادية التالية:

(أ) تقوم باعتماد وتعديل دستور جمهورية أبخازيا شريطة ألا يتعارض هذا الدستور مع مبادئ وقواعد دستور الدولة الاتحادية والاتفاق المتعلق بالمركز المشار إليه أعلاه؛

(ب) تحدد هيكل الجهاز التشريعي لجمهورية أبخازيا وكيفية تنظيمه؛

(ج) تحدد شكل حكومة الجمهورية وهيكل الدولة وطرائق تشكيلهما؛

(د) تشكل الجهاز القانوني للجمهورية والمحاكم العادلة والمحكمة العليا والمحكمة الدستورية والنيابة العامة شريطة أن يظل للمحكمة الاتحادية العليا والمحكمة الدستورية الاتحادية والنيابة العامة الاتحادية صفة المحاكم العليا؛

(ه) تحدد جميع رموز الدولة في الجمهورية؛

(و) تضع ميزانية الجمهورية وتحدد إيراداتها ونفقاتها؛

(ز) تضطلع بالعلاقات الخارجية وتشارك في أنشطة المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية؛

(ح) تدير أموال الدولة للجمهورية؛

- (ط) تبت في المسائل المتعلقة بالمواطنة في الجمهورية؛
- (ي) تبت في المسائل المتعلقة بالسياسة الاجتماعية والتعليم والعلوم والثقافة والرياضة البدنية والألعاب الرياضية والسياحة؛
- (ك) تنشئ الأجهزة التي تُعنى بالشؤون الخارجية للجمهورية، فضلاً عن الشرطة، وذلك على جميع المستويات التي تكفل الأمن العام بعد أن تكون قد حددت طرائق تشكيلاها؛
- (ل) تنظم الاتصالات السلكية واللاسلكية داخل الجمهورية والإذاعة والتلفزيون ووسائل النقل؛
- (م) تتخذ الإجراءات اللازمة لحماية البيئة.
- ٤ - تمارس الدولة الاتحادية الحقوق السيادية التالية:
- (أ) تقوم باعتماد وتعديل الدستور الاتحادي؛
- (ب) تضع التشريعات وتشرف على تطبيق القوانين وأي صك تشريعي آخر تصدره الدولة الاتحادية؛
- (ج) تنشئ أجهزة عليا للسلطة الاتحادية - التشريعية والتنفيذية والقضائية - وتحدد كيفية تنظيمها وأنشطتها؛
- (د) تحدد هيكل الدولة الاتحادية؛
- (هـ) تحديد مركز الحدود الوطنية والنظام المتعلق بها وتケفل حمايتها، وتحدد مركز المياه الإقليمية والمجال الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة وتケفل حمايتها؛
- (و) تسن التشريعات اللازمة لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وترصد تنفيذ التشريعات الداخلية والالتزامات القانونية الدولية؛
- (ز) تسن التشريعات المتعلقة بالجنسية للدولة الاتحادية وتحدد شروط الحصول على الجنسية وفقدانها، والسفر إلى الدولة الاتحادية ومنها ومركز الأجانب والأشخاص غير المتمتعين بأي جنسية؛

(ح) تضع الميزانية الاتحادية والنظام المالي والنقدی وتكون مسؤولة عن إصدار العملة وعن المصارف الاتحادية والجمارك ورسوم الجمارك وغيرها:

(ط) تتولى مهمة الدفاع وتكون مسؤولة عن القوات المسلحة وأمن الدولة الاتحادية. وقد يكون للقوات المسلحة الموحدة للدولة الاتحادية طابع إقليمي في أراضي أبخازيا. وقد يخدم المجندون في الجمهورية نفسها، وقد يتم إنشاء قوة الشرطة الحدودية الموحدة للدولة الاتحادية على أساس إقليمي، شأنها في ذلك شأن القوات المسلحة، شريطة أن تظل خاضعة تماماً للسلطات الاتحادية وأن تعمل تحت إشرافها:

(ي) تضطلع بالسياسة الخارجية وال العلاقات الدولية للدولة الاتحادية وتكون مسؤولة عن السلك الدبلوماسي والقنصلية والمعاهدات الدولية ومسائل العضوية في المنظمات والهيئات الدولية:

(ك) تكون مسؤولة عن الاتصالات السلكية واللاسلكية الأقليمية والدولية والإذاعة والتلفزيون على الصعيد الوطني والخدمات البردية:

(ل) تتولى إدارة خطوط أنابيب النفط والغاز:

(م) تسن تشريعات لحماية البيئة ورصد أوجه استخدامها:

(ن) تسن تشريعات جنائية ومدنية وإجرائية وتشريعات تتعلق بالأرض والموارد من المعادن والفلزات والموارد الطبيعية.

٥ - وإن النظام التأسيسي (الاتفاق) الذي يصنفي على هذه الترتيبات صفة رسمية لا يمكن تعديله أو إلغاؤه، جملة أو تفصيلاً، من جانب واحد.
